



وزارة الصحة Ministry of Health

٤/٢ يُشترط فيمن يشغل منصب المدير الطبي في المستشفى، ما يلي:

١. أن يكون طبيباً سعودياً حاصلاً على شهادة البكالوريوس في الطب والجراحة وأن يكون مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنيًا ساري المفعول لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.
٢. ألا تقل خبرته عن ثلاث سنوات في أحد المناصب الإدارية في مؤسسة صحية أو أن يكون حاصلاً على شهادة معتمدة في أحد التخصصات الإدارية.
٣. يعتبر المدير الطبي للمستشفى بمثابة المشرف الفني.
٤. يجوز أن يشغل طبيب الأسنان وظيفة المدير الطبي في مستشفيات الأسنان المتخصصة.
- ٥/٢ يشترط أن يكون المدير الإداري في المؤسسات الصحية سعودياً حاصلاً على شهادة البكالوريوس.

المادة الثالثة:

يجب أن تتوفر في مبنى المؤسسة الصحية الخاصة الشروط الصحية والمواصفات الهندسية والتوزيع المناسب وأن يكون محتوياً على الأثاث والمعدات والأجهزة الطبية وغير الطبية اللازمة، وأن يكون لدى المؤسسة نظام للتخلص من النفايات الطبية ونظام مكافحة العدوى ونظام للمعلومات الصحية، وتحدد اللائحة التنفيذية المعايير والشروط اللازمة لذلك.

اللائحة:

١/٣ يجب أن تتوفر في مبنى المؤسسة الصحية المعايير والشروط التالية:

١. أن يكون موقع المؤسسة الصحية مطابقاً لشروط الأمانات والبلديات بالمنطقة أو المحافظة.
٢. الالتزام بالمواصفات الفنية والهندسية وفق كود البناء السعودي.
٣. يجب أن تعتمد جميع الرسومات الفنية والهندسية الخاصة بمباني المستشفيات من قبل الوزارة وأن تتوفر في المبنى الشروط الفنية الواردة في المرفق (رقم ١).
٤. أن يحتوي المبنى على مداخل ومخارج مخصصة لذوي الإعاقة لتسهيل حركتهم داخل المبنى.
٥. يجب أن تتوفر بالعيادة المرافق والأثاث والتجهيزات اللازمة وفقاً للقوائم التي تحددها الوزارة حسب المرفق (رقم ٢).
٦. استيفاء الأجهزة الطبية وفقاً لمواصفات الهيئة العامة للغذاء والدواء.
٧. يجب على الإداريين والممارسين الصحيين العاملين بالمؤسسة الصحية ارتداء بطاقات العمل بطريقة واضحة تبين الاسم والتخصص أثناء فتره الدوام، كما تلتزم المؤسسة الصحية بوضع قائمة بأسماء جميع الأطباء العاملين فيها.
٨. وضع لوحات إرشادية داخل المؤسسة الصحية توضح حقوق وواجبات المرضى وأماكن العيادات والأقسام وغيرها من مرافق المؤسسة، ووضع لوحة تحمل الرقم (٩٣٧) الخاص باستقبال الملاحظات والشكاوى من المراجعين، وأي متطلبات أخرى للوزارة.

